**الملتقى العلمي الدولي حول :**

**"حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التشاريع**

**الدولية والوطنية"**

**تحت شعار" أنا موجود ، أنا أقرر "**

مداخلة بعنوان :

الأشخاص ذوو الإعاقة الذهنية والحق في اتخاذ القرار :

الاتحاد التونسي لإعانة الأشخاص القاصرين ذهنيا نموذجا"

إعداد نجاة بلغيث

أخصائية في علم النفس بمكلفة بالتنسيق الفني والبيداغوجي

المكتب الوطني

**\*\*\*\***

**الإطار التشريعي :**

شهد موضوع الإعاقة ومعالجة المشاكل والمضاعفات المترتبة عنها منذ النصف الثاني من القرن العشرين اهتماما ملحوظا من قبل المعنيين بهذه المشكلة خاصة أمام تنامي الدعوة إلى الاهتمام بالموارد البشرية والعمل على إدماجها في التنمية. وشكلت حقوق الأشخاص المعوقين تحديا أخلاقيا وسياسيا من أجل إقرار مبدأ المساواة في الحقوق بين الأفراد والمجتمعات سواء على صعيد المجتمعات الوطنية أو المجتمع الدولي. وعملت المنظمات الدولية بجميع هياكلها وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة على إقرار حقوق الإنسان وحمايتها وتم إصدار العديد من المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصبغة العامة والخاصة بحقوق المعوقين وتعتبر هذه المواثيق الدولية من أهم المرتكزات التي استندت عليها الدول في سن سياساتها للنهوض بالأشخاص المعوقين.

وتعتبر تونس من أوائل الدول التي أولت اهتماما خاصا وإحساسا بالمسؤولية تجاه قضية الإعاقة إيمانا منها بأن الدفاع عن حقوق الأشخاص المعوقين لا يمثل نزعة انعزالية عن منظومة حقوق الإنسان بل هو غناء لها واستمرار لعملها. وقد تجسمت هذه العناية بشكل ملموس في التطورات التي عرفتها الساحة التشريعية بصدور العديد من القرارات والنصوص القانونية الخاصة بهم للرفع من قدراتهم وإدماجهم في جميع مجالات الحياة ومن أهمها القانون التوجيهي عدد 83 لسنة 2005 الذي يؤكد على أن النهوض بهذه الفئة من المجتمع وحمايتها وإدماجها مسؤولية وطنية تشترك فيها الأسرة والدولة بجميع هياكلها والمجتمع المدني والأشخاص المعوقين أنفسهم.

وقد توجت هذه القوانين الوطنية بأهم الانجازات المتمثلة في دسترة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لأول مرة في تاريخها بتخصيص فصلا محوريا كاملا في دستور الجمهورية التونسية الصادر في 27 جانفي 2014 ينص على حقوق الأشخاص المعوقين أسوة بمواطنيهم ويصحح الأخطاء التي ارتكبت في شأنهم . ويعني هذا في الفكر القانوني سمو هذه الحقوق وكفالة الحماية القانونية لأصحابها عند ممارستهم لها.

وحتى نصل إلى تطبيق أكثر ما يمكن من هذه الحقوق المعترف بها وتجسيمها على أرض الواقع يجب البحث في عدة إشكاليات من أمهما طبيعة الشخص المعوق وما وصلت إليه حالته ومجموعة من العراقيل السياسية والثقافية والبيئية والاجتماعية. وهذا لا يكون إلا من خلال الدمج والتمكين وفرض احترام قدراته وامكنياته في مختلف المراحل العمرية مهما اختلفت نوعية وحدة الإعاقة من خلال بذل جهد منظم ومستمر وتوفير الإمكانيات الكفيلة من طرف الدولة بجميع هياكلها والجمعيات التي تعنى بهم وأسرهم والمعوقين أنفسهم.

فما هو الدور الذي قامت به منظمتنا لتمكين منظوريها من هذه الحقوق المعترف بها وطنيا ودوليا عبر مسيرتها التاريخية ؟ وما هو دورها في تعزيز حقهم في اتخاذ القرارات التي تؤثر على حياتهم ؟ .

**ـ لمحة عامة عن الإتحاد التونسي لإعانة الأشخاص القاصرين ذهنيّا**

**-التأسيس:** 29 أفريل 1967 بمجهودات خاصة من جمع من أولياء الأمور للنهوض بالأطفال القاصرين ذهنيا وتمكينهم من رعاية متواصلة تستجيب لرغباتهم واحتياجاتهم الخصوصية بعد أن عجزت المؤسسات التربوية والتعليمية العمومية والخاصة على احتضانهم وتنشئتهم. ومن أهم أهدافها :

**\*** المساهمة في إحداث مؤسسات تربوية وتأهيلية مختصة تتلاءم وطبيعة الإعاقة الذهنية.

**\*** المساهمة في الإرشاد والتوجيه العائلي من أجل دعم دور الأسرة في العملية التأهيلية للمعوق الذهني.

**\*** التعاون مع المؤسسات المختصة قصد دعم الرعاية الصحية والطرق الوقائيـة.

**\*** التعاون مع العائلة والمؤسسات المختصة قصد تحقيق الإدماج المهني والمدرسي.

**\*** المساهمة في تنمية الأنشطة الترفيهية والتثقيفية والرياضية لفائدة الشخص المعوق الذهــني.

**\*** نشر ثقافة حقوق الأشخاص المعوقين في جميع الأوساط وتوعية الرأي العام بمشاغلهم.

**\*** التعاون مع المؤسسات والجمعيات العلمية المختصة قصد القيام بالبحوث الطبية والتربوية البيداغوجية والاجتماعية والنفسية في ميدان الإعاقة الذهنية.

ومنذ تأسيسها وبالرغم من محدودية إمكانياتها المادية والبشرية سعت إلى استكشاف الحالات والتعريف بهم في جميع الأوساط للارتقاء بخدماتها لفائدة الأطفال والشبان ذوي الإعاقة الذهنية من جميع الأصناف والتكفل بهم في مختلف المراحل العمرية لتنمية قدراتهم الذهنية وتنشئتهم اجتماعيا وصقل مهاراتهم بواسطة التدريب والتكوين لتحقيق اندماجهم في المحيط العائلي والاجتماعي والمهني.

وبفضل الساهرين على تأمين خدمات التأهيل والتكوين من مسؤولين وإطارات فنية وتربوية وتشجيعات الدولة بالرغم من أنها لا تتحمل المسؤولية كاملة فقد وفرت لهم الدعم المعنوي والمادي والتجهيزات والإطارات الفنية والتربوية توسع نطاق عملها وتزايد عدد مراكزها ومنظوريها ليصل خلال السنة الدراسية 2013/2014 إلى 89 فرع و114 مركز تربوي مختص و8050 من الأطفال والشبان والكهول ذوي الإعاقة الذهنية يؤطرهم 1600 من إطارات تربوية وفنية وإدارية وعملة.

* **خصوصيات الإعاقة الذهنية :**

تعُرٌف الإعاقة الذهنية بنقص في النمو القدرات العقلية مصحوب بقصور في السلوك التكيف تظهر خلال فترة النمو مما يؤدي إلى :

ـ بطء الإثارة ونقص القدرة على التعلم والتكيف الاجتماعي،

ـ اضطرابات النمو اللغوي والحركي والوجداني والتواصل وبناء العلاقات ،

ـ عدم الإدراك الكامل بالذات والاستدلال والربط بين الأسباب والمسببات ،

ـ ضعف القدرة على اتخاذ القرار والوعي بالمسؤولية،

ـ ضعف المراقبة الذاتية والإدراك الكامل لعواقب بعض السلوكيات،

ـ صعوبة القيام بأدوار اجتماعية أساسية وعدم القدرة على حماية النفس من الأخطار الطبيعية والاستغلال بجميع أنواعه.

* **خصوصيات المستفدين من خدمات مراكز الاتحاد :**

**التوزيع حسب الجنس:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **الجنس** | **العدد** | **النسبة المأوية %** |
| ذكور | 5223 | 64,88 |
| إناث | 2827 | 35,12 |
| **المجموع** | **8050** | **100** |

**التوزيع حسب العمر الزمني :**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **العمر الزمني** | **العدد** | **النسبة المأوية %** |
| من 5/6 إلى 17 سنة | 3970 | 49,70 |
| من 18 إلى 29 | 3482 | 43,60 |
| من 30 إلى 40 | 532 | 6,62 |
| أكثر من 40 سنة | 66 | 0,08 |
| **المجموع** | **8050** | **100** |

ونستنتج من هذا الجدول بأن منظوري الاتحاد من الفئة العمرية من 18 إلى ما فوق وهي الفئة التي يخول لها شرعيا اتخاذ القرار والتمتع بكامل الأهلية القانونية كالآخرين باعتبارها قد بلغت سن الرشد.

وللوصول بهم إلى أخذ القرار المناسب يجب علينا معالجة هذه الظواهر التي تختلف حدتها من شخص إلى آخر بحسب درجة الإعاقة ونوعيتها وما لديه من استعدادات وقدرات من طرف فريق متعدد الاختصاصات يقوم بعملية التكفل والمرافقة حسب سلسلة من الجهود لسن البرامج الهادفة إلى الرعاية والتعليم والتأهيل والاندماج الاجتماعي والاقتصادي تشكل حلقات متكاملة لتدعيم قدراتهم على الاعتماد على النفس وتحقيق الذات والاندماج وذلك بالحرص على :

ـ حفظ كرامته والمعرفة التامة برغباته ومكتسباته وما يمكنه عمله والتركيز على ما لديه من الجوانب الايجابية دون السلبية والعمل على تطوير ما لديه من قدرات،

ـ تمكينه من الحياة الطبيعية وتكوين علاقات تواصل مع المجتمع والاستمتاع بالحياة اليومية بما فيها من ممارسات كالذهاب إلى الأسواق والتمتع بالأنشطة الترفيهية والرياضية وارتياد المرافق العمومية والخاصة،

ـ الاعتماد على العائلة وتوظيف إمكانياتها لمساعدة ابنها وتربيته باعتبارها الأساس ولا يجوز للمؤسسة أن تحل محلها لأن دورها يتمثل في المساعدة والتوجيه والإرشاد للوصول بها إلى النظر إلى الإعاقة على أنها شيء طبيعي وواقعي ينبغي التصرف تجاهها بصفة طبيعية مع العمل على المساواة بين الشخص المعوق والآخرين دون حماية مفرطة ودون نفور أو خجل من إعاقته. وتتجسد هذه المعاملة الطبيعية في عدم عزله وإخفائه عن المجتمع وعدم الاستجابة لكل رغباته مع إظهار عدم الرضاء إذا ما قام بسلوك مناف للقيم الأخلاقية وإعطائه مكانة هامة واصطحابه إلى جميع المرافق وتكليفه بمسؤوليات داخل الأسرة والمؤسسة التي يجب أن تكون متفتحة على المحيط ولها دور كبير في التعريف بقدراته وبحقوقه في جميع الأوساط بالاعتماد على برامج إعلامية هادفة وتنظيم حلقات تكوينية لفائدة الأسرة والساهرين على رعايته.

كل هذه الأساليب في المعاملة تمثل الطريقة الكفيلة للأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية لتحقيق التوازن والثقة بالنفس والاستقلاقية الذاتية والقدرة على المشاركة في تنمية مجتمعاتهم وبالتالي القدرة على اتخاذ القرار الذي يتماشى ورغباته الحقيقية لتتوفر لهم المساواة الكاملة مع الآخرين مع ضمان الحماية الكافية في الوقت نفسه ضد الاستغلال بجميع أنواعه والوصاية الممنوحة للغير في إدارة شؤونه. وتبقى الإشكالية قائمة بالنسبة لعميقي الإعاقة الذين لا يستطيعون الإدلاء بآرائهم فما هو الحل ؟.